

ماذا يفعل من تلفظ بالطلاق ثلاثاً بنية طلاق واحدة وندم بعد ذلك؟

الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

مقيم في المملكة وزوجته في مصر يقول اتصلت بها للسؤال عن امر معين وكررت الاتصال مرات واغضبني امر صدر منها فقلت لوالدها عندما رد علي علي الحرام من دينه لو ابنتك عملت الشيء هذا مرة ثانية تكون طالق بالثلاث - [00:00:00](#)

فقال لي ماذا تقول؟ قلت له ابنتك طالق. وقال مرة اخرى ماذا تقول؟ فقلت ابنتك طالق طالق النية عندي ان اطلقها مرة واحدة للتهديد والتخويف واردها بعد ذلك وتكون محسوبة طلاق واحدة ولكن ندمت - [00:00:19](#)

غفرت الله سبحانه وتعالى فماذا علي ان افعل الان الجواب الذي عليك ان تفعله ان تذهب انت وولي المرأة والمرأة الى محكمة الضمان والانكحة محكمة الاحوال الشخصية عندكم في مصر - [00:00:35](#)

وتتكلم انت بما حصل منك ويتكلم والدها بما سمع عنها منكم وبعد ذلك القاضي ينظر هل يجوز لك الرجوع عليها ام لا؟ اما الاعتماد على كلامك انت فقط - [00:00:56](#)

فقد قال صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دماء قوم واموالهم ولكن البينة على واليمين على من انكر وبالله التوفيق - [00:01:18](#)